

ST

الأمم المتحدة

ST/SGB/1997/6  
15 September 1997

## الأمانة العامة



### نشرة الأمين العام

#### تنظيم إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات

يعلن الأمين العام، عملاً بنشرة الأمين العام ST/SGB/1997/5 المعروفة "تنظيم الأمانة العامة للأمم المتحدة"، ولأغراض تحديد الهيكل التنظيمي لإدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، ما يلي:

#### البند ١ حكم عام

تطبق هذه النشرة بالاقتران بنشرة الأمين العام ST/SGB/1997/5، المعروفة "تنظيم الأمانة العامة للأمم المتحدة".

#### البند ٢ المهام والتنظيم

##### ١-٢ إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات:

(أ) تقدم الخدمات الفنية وخدمات دعم الأمانات للجمعية العامة ومكتبهما ولجانها الرئيسية ومختلف الأجهزة الفرعية؛

(ب) تقدم الخدمات الفنية وخدمات دعم الأمانات للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومعظم هيئاته الفرعية، والهيئات المختصة والمؤتمرات الخاصة التي تتناول المسائل الاقتصادية والاجتماعية والمسائل ذات الصلة؛

(ج) تقدم خدمات الاجتماعات والوثائق لجميع الأجهزة الحكومية الدولية وهيئات الخبراء التي تعقد اجتماعاتها في المقر، وفي الأماكن الأخرى التي تقع في نطاق مسؤولية الإدارة، وغير ذلك أيضا من خدمات الترجمة التحريرية والنشر:

.../...

061097 061097 97-24919

(د) تسدِّي المشورة إلى الأمين العام وإلى إدارات ومكاتب الأمانة العامة بشأن المسائل المتصلة بأعمال الهيئات التي تقدم لها الخدمات:

(ه) تعد دراسات عن المواد ذات الصلة من الميثاق لإدراجها في "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة".

٢-٢ تكون الإدارة من وحدات تنظيمية يرد وصفها في هذه النشرة.

٣-٢ يرأس الإدارة وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات. ويضطلع كل من وكيل الأمين العام، والأمين العام المساعد والموظفين المسؤولين عن كل وحدة تنظيمية، علاوة على المهام المحددة المبينة في هذه النشرة، بالمهام العامة التي تملّيه وظائفهم، على النحو الوارد في نشرة الأمين العام

#### البند ٣

##### وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات

١-٣ يكون وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات مسؤولاً أمام الأمين العام.

٢-٣ يكون وكيل الأمين العام مسؤولاً عن جميع أنشطة هذه الإدارة، فضلاً عن إدارتها، ويمثل الأمين العام في الاجتماعات ذات الصلة بمهام الإدارة وفي الأجهزة الحكومية الدولية وفي هيئات الخبراء حسب الاقتضاء.

٣-٣ يكون وكيل الأمين العام مسؤولاً أيضاً عن توجيه عملية وضع سياسات وإجراءات وممارسات الأمم المتحدة فيما يتعلق بخدمة المؤتمرات على الصعيد العالمي، وعن تنسيق توفير هذه الخدمات، وتخصيص الموارد لذلك.

٤-٣ يرأس وكيل الأمين العام الاجتماع المشترك بين الوكالات المعنية بالترتيبات المتعلقة باللغات والوثائق والمنشورات.

#### البند ٤

##### الأمين العام المساعد، نائب وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات

يكون الأمين العام المساعد مسؤولاً أمام وكيل الأمين العام، ويضطلع بالمهام التالية:

- (أ) مساعدة وكيل الأمين العام، بوصفه نائبه، في أداء مهامه;
- (ب) القيام بأعمال رئيس الإدارة بالنيابة في غياب وكيل الأمين العام;
- (ج) إنتاج بعض ما خطط له من نوافذ الإدارة.

#### البند 5

##### مكتب وكيل الأمين العام والأمين العام المساعد

- ١-٥ يرأس مكتب وكيل الأمين العام والأمين العام المساعد رئيس يكون مسؤولاً أمام وكيل الأمين العام.
- ٢-٥ يقدم المكتب الدعم لوكيل الأمين العام والأمين العام المساعد في الاضطلاع بمسؤوليات منصبيهما. ويقدم المساعدة في وضع الاستراتيجيات والسياسات الإدارية، وهو مسؤول عن إعداد برنامج العمل، ورصد تنفيذه وتنسيق عمليات تقييمه. ويضطلع المكتب بعملية تنسيق شامل في إعداد وتنقيح ما تقدمه الإدارة من مدخلات للخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية. كما يضطلع بتنسيق الجهود المتواصلة التي تبذلها الإدارية لوضع وتنفيذ تدابير الكفاءة.

#### البند 6

##### دائرة التخطيط والتنسيق المركزيين

- ٦-٥ يرأس دائرة التخطيط والتنسيق المركزيين رئيس يكون مسؤولاً أمام وكيل الأمين العام.
- ٦-٦ ترد فيما يلي المهام الرئيسية للدائرة:
  - (أ) وضع وتنسيق جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لكل سنتين؛ وتحطيم الاجتماعات التي تستعقد في المقر وخدمتها، وتنسيق تقديم الخدمات لل الاجتماعات المعقدة في أماكن أخرى؛
  - (ب) تحطيم ورصد جدول إنتاج الوثائق في المقر طبقاً لاحتياجات المجتمعات، وكفالة التقيد بالتعليمات والتوجيهات المتعلقة بمراقبة الوثائق والحد منها؛
  - (ج) الاحتفاظ بسجلات إحصائية لأنشطة خدمة المؤتمرات؛
  - (د) توفير خدمات السكرتارية الفنية والتقنية للجنة المؤتمرات؛

(ه) توفير خدمات السكرتارية للاجتماع المشترك بين الوكالات المعنى بالترتيبات المتعلقة باللغات والوثائق والمنشورات.

البند ٧

شعبة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي

١-٧ يرأس شعبة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي مدير يكون مسؤولاً أمام وكيل الأمين العام.

٢-٧ ترد فيما يلي المهام الرئيسية للشعبة:

(أ) توفير خدمات السكرتارية لاجتماعات الجمعية العامة، ومكتبها، ولجانها الأولى والثانية والثالثة والرابعة، وكذلك لمختلف الهيئات الفرعية؛

(ب) توفير خدمات الأمانة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومعظم هيئاته الفرعية، وللهيئات المخصصة والمؤتمرات الخاصة التي تتناول المواضيع الاقتصادية والاجتماعية والمواضيع ذات الصلة؛

(ج) توفير خدمات الأمانة لمجلس الوصاية؛

(د) تحطيط وتنظيم الأنشطة والخدمات ذات الصلة بدورات الأجهزة والهيئات المذكورة أعلاه؛

(ه) تقديم المساعدة لرئيس الجمعية العامة، ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ورئيس مجلس الوصاية، والموظفين الذين يرأسون الهيئات الأخرى المذكورة أعلاه في جميع المسائل المتعلقة بتسيير أعمالهم؛

(و) إسداء المشورة للوفود ولوحدات وموظفي الأمانة العامة فيما يتصل بأعمال هذه الأجهزة والهيئات، وتقديم إحاطات تحليلية للأمين العام بصورة منتظمة بشأن التطورات الرئيسية الحاصلة في المداولات التي تجريها هذه الهيئات؛

(ز) توفير خدمات الأمانة للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

البند ٨

شعبة الترجمة التحريرية والتحرير

١-٨ يرأس شعبة الترجمة التحريرية والتحرير مدير يكون مسؤولاً أمام وكيل الأمين العام.

٢-٨ ترد فيما يلي المهام الرئيسية للشعبة:

(أ) ترجمة جميع الوثائق الرسمية للأمم المتحدة، ومحاضر الجلسات، والمنشورات، والمراسلات، في المقر، من اللغات الإسبانية والإنكليزية والصينية والعربية والفرنسية والروسية وإليها؛

(ب) ترجمة مواد مختارة إلى الألمانية؛

(ج) وضع ترتيبات للترجمة التحريرية وتجهيز النصوص التعاقدية عندما يكون ذلك مناسباً ومجدياً من حيث التكاليف؛

(د) تحرير مسودات وثائق الهيئات التدائية، وتحرير الوثائق الرسمية لل الاجتماعات والدورات وإعدادها للاستنساخ؛

(هـ) إصدار توجيهات للصياغة والتحرير لاستخدام الأمانة العامة؛

(و) إتاحة خدمات المراجع والمصطلحات للمؤلفين والقائمين بالصياغة والمحررين والمتجممين الشفويين والمتجممين التحريرييي ومدوني المحاضر الحرفية.

البند ٩

شعبة الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر

١-٩ يرأس شعبة الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر مدير يكون مسؤولاً أمام وكيل الأمين العام.

٢-٩ ترد فيما يلي المهام الرئيسية للشعبة:

(أ) توفير خدمات الترجمة الشفوية من اللغات الإسبانية والإنكليزية والصينية والعربية والفرنسية والروسية وإليها ل الاجتماعات المعقدة في المقر ولتلك المعقدة في أماكن أخرى تكون الإدارة مسؤولة عن تقديم الخدمات لها؛

- (ب) إعداد المحاضر الحرفية لاجتماعات الجمعية العامة ومجلس الأمن والهيئات الأخرى المستحقة لها؛
- (ج) إعداد الوثائق والمواد الأخرى للطباعة باستخدام أساليب تجهيز النصوص أو النشر بالأجهزة المكتبية؛
- (د) طباعة وتجليد الوثائق والمنشورات والمواد المطبوعة الأخرى؛
- (ه) توزيع وتخزين الوثائق والمنشورات والمواد الأخرى، وإدارة حزن واسترجاع هذه المواد بواسطة نظام القرص الضوئي؛
- (و) تجهيز المراسلات الرسمية وإرسالها.

**البند ١٠**  
المكتب التنفيذي

- ١-١٠ يرأس المكتب التنفيذي موظف تنفيذي يكون مسؤولاً أمام وكيل الأمين العام.
- ٢-١٠ ترد في البند ٧ من نشرة الأمين العام ST/SGB/1997/5 المهام الرئيسية للمكتب التنفيذي.
- ٣-١٠ تسند إلى المكتب التنفيذي مهمة إدارة وتقنولوجيا المعلومات.

**البند ١١**  
أحكام ختامية

- ١-١١ تصبح هذه النشرة نافذة في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧.
- ٢-١١ تلغى بموجب هذا نشرة الأمين العام المؤرخة ١١ أيار/مايو ١٩٨٣، المعروفة "وصف لمهام وتنظيم إدارة شؤون المؤتمرات".(ST/SGB/Organization, Section Q/Rev.2)

(توقيع) كوفي ع. عنان  
الأمين العام

- - - - -